



الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء

تقرير ديوان المحاسبة
حول قطع حساب موازنة اليانصيب الوطني لعام ٢٠٠٠
:-

رقم التقرير : ٢٠٢٢ / ٨
تاريخه : ٢٠٢٢ / ١١ / ٨
رقم الأساس : ٢٠٢٢ / ٨٧ (رقابة ادارية مؤخرة)

الموضوع : قطع حساب موازنة اليانصيب الوطني لعام ٢٠٠٠.

× × ×
الغرفة : الرابعة
الرئيس : نللي ابي يونس
والمستشاران : نجوى الخوري ورائية اللقيس
× × ×

إنّ ديوان المحاسبة (الغرفة الرابعة)
بعد الاطلاع على ملف القضية
ولدى التدقيق والمذاكرة
تبين:

انه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٠١٩/٣/٦ كتاب مديرة المحاسبة العامة رقم ١٢٩/١٦ص الذي تودع بموجبه قطع حساب الموازنة الملحقة العائدة الى مديرية اليانصيب الوطني عن العام ٢٠٠٠ وقد اشارت في كتابها الى ما يلي:

" تم إعداد قطوعات الحسابات استناداً الى المعلومات المستخلصة من حسابات المهمة ومرفقاتها التي ارسلت من قبل المحتسبين المركزيين لمديرية اليانصيب الوطني والمديرية العامة للحبوب والشمندر السكري وبيانات النفقات الفصلية والسنوية كما وردت الى المحاسبة العامة علماً بأن حسابات المهمة للمحتسبين المركزيين قد تم ايداعها ديوان المحاسبة مرفقة بالملاحظات العائدة لها . لذلك يرجى التفضل بالاطلاع واجراء ما ترونه مناسباً من تعديلات "

بناءً عليه

بما انه نتيجة الدراسة والتدقيق تبين ما يلي :

أولاً - في ورود الحساب والمرجع الصالح لايداعه ديوان المحاسبة :

بما ان المادة ٦ الفقرة (٣) من المرسوم رقم ٣٤٨٩ تاريخ ١٢/٢٨/١٩٦٥ (نظام إرسال حسابات الإدارات العامة وحسابات المؤسسات العامة والبلديات الخاضعة لقانون المحاسبة العمومية والمستندات العائدة لها إلى ديوان المحاسبة) نصت على ما يلي:

"يودع رئيس مصلحة المحاسبة العامة لدى وزارة المالية ديوان المحاسبة مشروع قانون قطع الحساب للسنة المالية المنقضية قبل ١٥ آب من السنة التالية لسنة الحساب".

وبما ان مديرة المحاسبة العامة في وزارة المالية اودعت ديوان المحاسبة قطع الحساب عن العام ٢٠٠٠ في ٢٠١٩/٠٣/٦ فيكون وروده خارج المهلة القانونية .

ثانياً - في اصول تنظيم قطع الحساب :

I - بالنسبة لقسم النفقات :

بما انه يتبين من احكام المرسوم رقم ٣٣٧٣ تاريخ ١١/١٢/١٩٦٥ المتعلق بتحديد اصول ومهل تنظيم الحسابات والبيانات المالية وتدقيقها وتوحيدها لاسيما المواد رقم ٨ و ٩ و ١٠ و ١٥ ما يلي :

١- يجب على المحاسب الاداري في مديرية اليانصيب الوطني اعداد بيانات فصلية وسنوية ، على ثلاث نسخ من النموذج رقم ٤ ، يودعها مراقب عقد النفقات لدى مديرية اليانصيب الوطني ، مبيناً فيها بالنسبة للبيان الفصلي لكل فقرة من الموازنة:

- الاعتمادات الأساسية أو الباقية قيد الصرف.
- الاعتمادات المدورة.
- الاعتمادات الإضافية.
- الاعتمادات الملغاة.
- الاعتمادات النهائية.
- الاعتمادات المحجوزة.
- الاعتمادات المصفاة.
- الاعتمادات المصروفة.

وبالنسبة للبيان السنوي ثلاث نسخ من النموذج رقم ٥ مبيناً فيه لكل فقرة من الموازنة، علاوة عن المعلومات الواردة في البيانات الفصلية:

- الاعتمادات المعقودة.

- الاعتمادات المعقودة الواجب تدويرها.
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب تدويرها.
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب إلغاؤها.

يجب أن يتضمن هذا البيان التصحيحات التي أجريت سناً للمادة ٩ من قانون المحاسبة العمومية، كما يجب أن يضم إليه، بيان مفصل على فقرات الموازنة بالمبالغ المعقودة غير المصروفة في نهاية سنة الحساب.

٢- يرسل مراقب عقد النفقات البيانات المذكورة اعلاه بنسخها الثلاث إلى الأمر بالصرف في وزارة المالية بعد تدقيقها وتصديقها فيما خص المعلومات الواردة فيها عن الاعتمادات المفتوحة والملغاة والمحجوزة.

٣- يدقق البيانات الأمر بالصرف لدى وزارة المالية ، ويصدقها لجهة المعلومات الواردة فيها بالنسبة للاعتمادات المصروفة، ويصدق المعلومات الواردة في البيان السنوي فيما خص الاعتمادات المعقودة الواجب تدويرها ويودعها بنسخها الثلاث مصلحة المحاسبة العامة بعد أن يضم إلى كل من البيانات الفصلية نسخة مصدقة من بطاقات سجل أستاذ الحوالات المصروفة، وجداول مراجعة تفصيلية بحسب البنود والفصول والأبواب والأجزاء على ثلاث نسخ وفقاً للنموذج رقم ٦. تنظم هذه البيانات وتدقق ضمن المهل المحددة في النموذج رقم ٧ الملحق بهذا المرسوم.

٤- تدقق مديرية المحاسبة العامة بيانات النفقات الفصلية والسنوية، وتوحد عناصرها، ثم تودع ديوان المحاسبة نسخة منها، وتعيد النسخة الثانية إلى مصدرها الأساسي، وتحفظ بالثالثة لديها.

٥- تتولى مديرية المحاسبة العامة لدى وزارة المالية- قسم النفقات - اعداد قطع حساب مديرية اليانصيب الوطني للعام ، نقلاً عن قيود بطاقات سجل الأستاذ بعد إنجازها وتثبت من :

- تأشير مراقب عقد النفقات على صحة البيانات لجهة الاعتمادات.
- تصديق مصلحة الصرفيات على البيانات لجهة صحة المبالغ المصروفة.
- انطباق مجاميع النفقات المصروفة (الحقل ١١ من النموذجين المذكورين) على مجاميع نسخ بطاقات سجل أستاذ الصرفيات
- انطباق حوالات الصرف والأوراق الثبوتية الفصلية المرسلة من المحتسبين على تفصيل النفقات المصروفة المدونة على نسخ بطاقات السجل المذكور.
- انطباق هذه البطاقات على جداول المراجعة التفصيلية وتوافق هذه الجداول فيما بينها.

وتتولى تدوين الاعتمادات المفتوحة والمدورة والمنقولة والملغاة، بالاستناد إلى النصوص المتعلقة بها، على بطاقات سجل أستاذ الاعتمادات، لكل بند من الموازنة، وفقاً للنموذج رقم ٨. وتقوم بمقارنة مجاميع البطاقات الفصلية المنظمة على أساس البنود بمجاميع البطاقات المنظمة على أساس الفقرات المنقولة عن بيانات حركة الاعتمادات الفصلية (الحقول رقم ٣ حتى ٨ من النموذج رقم ٤).

كما تدون المديرية المذكورة فصلياً قيود حجز وتصفية وصرف النفقات نقلاً عن بيانات المحاسب الإداري الفصلية بنفقات موازنة مديرية اليانصيب الوطني .

كما تجمع قيود قسم النفقات في سجل أستاذ المحاسبة الإدارية حسب فقراته وبنوده، وفصوله وأبوابه وأجزائه، وتقرن النتائج بمجاميع بيانات النفقات السنوية للتثبت من صحة الأرقام، وتدون القيود في الحقول رقم ٥ و ٦ و ٧ من النموذج رقم ٩.

وبما ان اصول التدقيق في قطع الحساب ومستنداته يؤدي الى اجراء المطابقات بين الحساب الاداري وحساب المهمة .

وبما انه تبين ما يلي :

- ان المعلومات العائدة لقسم النفقات قد تم الحصول عليها من المركز الالي في وزارة المالية بدلا من قيود بطاقات سجل الاستاذ الواجب اعداده من مصلحة المحاسبة العامة في وزارة المالية وفقاً لاحكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ المشار اليه اعلاه .
- عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بمسك بطاقات سجل الاستاذ التي تتكون من البيانات الفصلية الواردة اليها من المحاسب الاداري والمؤشر عليها من قبل مراقب عقد النفقات والامر بالصرف وفقاً للاصول ، وقد أدى ذلك الى عدم امكانية المطابقة بين المعلومات الواردة في بطاقات الاستاذ مع البيان السنوي .

وبما ان قيام مديرية المحاسبة العامة بتكوين قطع الحساب - قسم النفقات- من المعلومات الواردة من المركز الالي والبيانات المرسله اليها من قبل محتسب موازنة مديرية اليانصيب الوطني وفقاً لما ورد في كتابها رقم ١٢٩/ص ٢٠١٩/١٦ المذكور اعلاه يخالف احكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ .

وبما ان عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بالثبوت من صحة الارقام الواردة في البيانات الفصلية والسنوية العائدة لحركة الاعتمادات، وعدم ورود هذه البيانات السنوية - قسم النفقات من مصدرين مختلفين للثبوت من صحتها وبالتالي عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بالثبوت من صحة الارقام يجعل اجراء المطابقة من قبل ديوان المحاسبة وفقاً للاصول امراً متعذراً .

II - بالنسبة لقسم الواردات :

بما انه يتبين من خلال احكام المرسوم رقم ٣٣٧٣ تاريخ ١١/١٢/١٩٦٥ المتعلق بتحديد اصول ومهل تنظيم الحسابات والبيانات المالية وتدقيقها وتوحيدها لاسيما المواد رقم ٢-٣-٤-٥-٦-٧-٣٤-٣٥ - ما يلي:

١- يرسل موظفو الإدارات ذات الموازنات الملحقة المكلفون إصدار أوامر القبض أو أوامر التحصيل أو تصفية الحقوق، فيما خص واردات الدولة الأخرى بما فيها الديون والمبالغ المحكوم بها قضائياً لصالحها، إلى مصلحة المحاسبة العامة:

➤ بياناً ربع سنوي: بإجمال المبالغ المحققة والمبالغ الملغاة أو المنزلة.
➤ بياناً سنوياً: بالمبالغ المحققة خلال السنة والمبالغ الملغاة أو المنزلة ، والمبالغ الصافية الموضوعة قيد التحصيل.

ويضم إلى البيان ربع السنوي نسخ مصدقة عن هذه الأوامر والسندات مع جداول مراجعة بها منظمة حسب تسلسل إصدارها.

٢- يرسل محتسب مديرية اليانصيب الوطني إلى مصلحة المحاسبة العامة، بياناً سنوياً بواردات الموازنة المحصلة.

٣- تتولى مديرية المحاسبة العامة، بعد استلام بيانات الواردات الفصلية:
- مقارنة أوامر القبض والتحصيل وسندات التصفية بجداول مراجعتها.
- تدقيق مجاميع هذه الجداول للثبوت من انطباقها على مجاميع بيانات الواردات العائدة لها.

- تدوين البيانات في بطاقات سجل أستاذ المحاسبة الإدارية «قسم الواردات» (وتختص كل بطاقة منه بنوع من الواردات).
- التأشير على هذه البيانات .
- ارسال نسخ عن هذه البيانات الى كل من :
 - ديوان المحاسبة، تربط بها مستندات أوامر القبض أو التحصيل.
 - الادارة المعنية ،
 - مديرية المحاسبة العامة .

٤- تتولى مديرية المحاسبة العامة سنوياً:

- مقارنة مجاميع البيانات السنوية بمجاميع بطاقات سجل أستاذ المحاسبة الإدارية للثبوت من صحتها واملء الحقل العائد ل«تقديرات الموازنة».
- ملء حقل «التحصيالات» بعد التثبت من صحة الأرقام بالرجوع إلى حسابات مهمة المحتسب وبياناته السنوية واستخراج الباقي قيد التحصيل في نهاية السنة وتدوينه في البطاقات العائدة له .
- مقارنة هذه البقايا ببيانات البقايا الاسمية الواردة من المحتسب مع حساب المهمة.
- التأشير على البيانات السنوية قبل إرسالها إلى المراجع المختصة.

٥- تنظم مديرية المحاسبة العامة قسم الواردات من قطع حساب الموازنة السنوي نقلاً عن بطاقات سجل الأستاذ الممسوك لديها .

يتضمن هذا القسم:

- تقديرات الموازنة.
- البقايا المدورة إلى أول السنة.
- المبالغ المحققة.
- المبالغ الملغاة أو المنزلة.
- المبالغ الصافية الموضوعة قيد التحصيل.
- المبالغ المحصلة.
- المبالغ الباقية قيد التحصيل.

٦- تضع مديرية المحاسبة العامة تقريراً بملاحظاتها الناتجة عن تدقيقها في بيانات الواردات بشأن القيود التي لم تتناولها التسوية، وترسله مع قطع حساب الموازنة إلى ديوان المحاسبة.

٧- تستخرج مديرية المحاسبة العامة من حسابات المهمة ومستنداتها، المعلومات اللازمة لإنجاز قطع الحساب وخاصة:

- التحصيلات والبقايا لقسم الإيرادات.
- بيان سلفات الخزينة وفقاً لاحكام المادة ٢١٣ من قانون المحاسبة العمومية.

٨- توحد مديرية المحاسبة العامة المعلومات المستخرجة من البيانات عن التحققات والتحصيالات والبقايا، وتقارنها بمجاميع قسم الواردات من بطاقات سجل أستاذ المحاسبة الإدارية ، كما تقارن مجموع الواردات المحصلة السنوية مع بيانات محتسب مديرية اليانصيب الوطني .

وبما انه اثناء التدقيق في قطع الحساب – قسم الواردات - لاجراء المطابقات تبين عدم ارسال محتسب موازنة مديرية اليانصيب الوطني الى مديرية المحاسبة العامة ما يلي :

- بيانات فصلية وسنوية عن الواردات المحققة والملغاة أو المنزلة والمبالغ الموضوعه قيد التحصيل عن العام ٢٠٠٠.
- البيانات السنوية عن الواردات المحصلة عن العام ٢٠٠٠.

وبما انه تبين ان مديرية المحاسبة العامة لم تقم بمسك سجل استاذ المحاسبة الادارية قسم الواردات وفقاً للاصول .

وبما ان مديرية المحاسبة العامة قامت بإنجاز قطع الحساب - قسم الواردات - من المعلومات الواردة في حساب مهمة محتسب مديرية اليانصيب الوطني من سجل مهمته لعام ٢٠٠٠.

وبما ان هذه المديرية لم تثبت وتؤشر على البيانات السنوية للواردات وفقاً للاصول علماً ان هذه البيانات لم ترفق مع قطع الحساب .

وبما ان عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بالتثبت من صحة الارقام الواردة في البيانات الفصلية والسنوية العائدة للواردات ، وعدم ورودها من مصدرين مختلفين وفقاً لاحكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ يجعل من اجراء المطابقة من قبل ديوان المحاسبة وفقاً للاصول امراً متعذراً .

ثالثاً - في مضمون الحساب :

بما انه يقتضي دراسة وتدقيق الارقام الواردة في قطع الحساب لجهة الواردات ولجهة النفقات وفقاً لما يلي :

- ١- الواردات
- أ-تقديرات الواردات لعام ٢٠٠٠

تقديرات الموازنة النهائية	الواردات الملغاة	الواردات الاضافية	تقديرات الموازنة	نوع الايرادات
				الفصل الاول- واردات مديرية اليانصيب الوطني
60,200,000,000	0	0	60,200,000,000	حاصلات بيع اوراق اليانصيب
6,000,000,000	0	0	6,000,000,000	ايرادات اللوتو اللبناني
1,800,000,000	0	0	1,800,000,000	ايرادات اليانصيب الفوري والتيكوتاك
١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠	0	0	1,000,000,000	ايرادات مختلفة
69,000,000,000	0	0	69,000,000,000	مجموع الفصل الاول
				الفصل الثاني- مأخوذات من مال الاحتياط
				مأخوذات من مال الاحتياط

0	0	0	مجموع الفصل الثاني الاجمالي
69,000,000,000	-	-	الفصل الاول
		0	الفصل الثاني
69,000,000,000	-	-	مجموع قسم الواردات

ب-الواردات المحققة والمحصلة للعام ٢٠٠٠

مجموع المبالغ المحصلة	الواردات السنوية المحققة	نوع الإيرادات
		الفصل الاول - واردات مديرية اليانصيب الوطني
٤٥,٥٦٠,٤٥٠,٠٠٠	45,560,450,000	حاصلات بيع اوراق اليانصيب
٨,١٦٣,١٠٧,٠٠٠	٨,١٦٣,١٠٧,٠٠٠	ايرادات اللوتو اللبناني
٧٨٩,٨٤٢,٠٠٠	٧٨٩,٨٤٢,٠٠٠	ايرادات اليانصيب الفوري والتيكوتاك
٩٠٨,٩٩٥,٠٠٠	٩٠٨,٩٩٥,٠٠٠	ايرادات مختلفة
55,422,394,000	55,422,394,000	مجموع الفصل الاول
.	.	الفصل الثاني - مأخوذات من مال الاحتياط
0	.	مأخوذات من مال الاحتياط
.	.	مجموع الفصل الثاني
55,422,394,000	55,422,394,000	الاجمالي

➤ ملاحظات التدقيق

- ان نسب الواردات المحصلة من مجموع تقديرات الموازنة كما يلي :

النسبة %	الواردات المحصلة	تقديرات الموازنة	نوع الإيرادات
			الفصل الاول - واردات مديرية اليانصيب الوطني
75.68	٤٥,٥٦٠,٤٥٠,٠٠٠	٦٠,٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠	حاصلات بيع اوراق اليانصيب
136.052	٨,١٦٣,١٠٧,٠٠٠	٦,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠	ايرادات اللوتو اللبناني
43.88	٧٨٩,٨٤٢,٠٠٠	١,٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠	ايرادات اليانصيب الفوري والتيكوتاك
90.90	٩٠٨,٩٩٥,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠	ايرادات مختلفة
80.32	55,422,394,000	69,000,000,000	مجموع الفصل الاول
0	.	.	الفصل الثاني - مأخوذات من مال الاحتياط
0	.	.	مأخوذات من مال الاحتياط
0	.	.	مجموع الفصل الثاني
٨٠,٣٢	55,422,394,000	69,000,000,000	الاجمالي

من خلال الجدول السابق يتضح ان بعض الواردات المحصلة كانت بعيدة من التقديرات المسبقة سيما ايرادات اليانصيب الفوري والتيكوتاك حيث بلغت نسبة المحصل الي المقدر ٤٣,٨٨ % اما واردات اللوتو فقد جاءت بنسبة ١٣٦,٠٥ % اي مرتفعة جدا اي ان الواقع افضل بكثير من التقديرات اما فيما خص حاصلات بيع اوراق اليانصيب فان نسبة المحصل الي المحقق بلغت ٧٥,٦٨ % في حين ان الايرادات المختلفة المحققة هي الاقرب الى الواقع بحيث بلغت النسبة ٩٠,٨٩ %.

مقارنة بين نسب الواردات المحصلة الى المقدره بين العامين ١٩٩٩ و ٢٠٠٠.

2000 %	1999 %	
٧٥,٦٨	79.89	حاصلات بيع اليانصيب
١٣٦,٠٥	135.36	حاصلات بيع اللوتو
٤٣,٨٨	87.89	حاصلات بيع اليانصيب الفوري والتيكوتاك
٩٠,٨٩	2.28	ايرادات اخرى

بالنظر الى الجدول السابق يتضح ان ايرادات حاصلات بيع اليانصيب قد انخفضت في العام ٢٠٠٠ مقارنة مع ايرادات العام ٩٩ اما فيما خص حاصلات بيع اللوتو فقد اتت متطابقة الى حد كبير وبالنسبة لحاصلات بيع اليانصيب الفوري والتيكوتاك فقد انخفضت الى النصف تقريبا في العام ٢٠٠٠ مقارنة مع العام السابق اما فيما خص الايرادات الاخرى فان تحصيلات العام ٢٠٠٠ جاءت مرتفعة بشكل ملحوظ مقارنة بتحصيلات العام ٩٩ والسبب في ذلك الارتفاع يعود الى حصول ادارة اليانصيب على ايرادات اوراق ساقطة بمرور الزمن والبالغة قيمتها ٨٨٤,٩١٥,٠٠٠ ل.ل. بالاضافة الى ايرادات ١٥% الموزعة على الموظفين والبالغة ٢٤,٠٨٠,٠٠٠ ل.ل.

٢- النفقات

بما ان المادة الخامسة من المرسوم رقم ٦٥/٣٤٨٩ تنص على ما يلي: " يرسل المحاسب او رئيس الوحدة الادارية.. حساباً سنوياً بأعمال التنفيذ التي يمك حساباتها يتضمن بصورة خاصة المعلومات التالية بحسب تبويب الموازنة.

- الاعتمادات الأساسية
- الاعتمادات المدورة
- الاعتمادات الاضافية
- الاعتمادات الملغاة
- الاعتمادات النهائية
- الاعتمادات المحجوزة
- المبالغ المعقودة
- المبالغ المصفاة
- المبالغ المصروفة
- الاعتمادات المعقودة الواجب تدويرها
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب تدويرها
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب الغاؤها.

يجب ان يتضمن هذا الحساب السنوي التصحيح للأخطاء المادية او للأخطاء في التنسيب وأن تضم اليه لائحة مفصلة... بالمبالغ المعقودة غير المصروفة في نهاية السنة موقعة من الأمر بالصرف. وان تصدق هذه البيانات من قبل مراقب عقد النفقات ومن قبل الأمر بالصرف.

كذلك تودع هذه البيانات لدى مصلحة المحاسبة العامة التي تقوم بإيداعها ديوان المحاسبة مصدقة او مشفوعة بملاحظاتها وذلك قبل ١٥ تموز من السنة التالية لسنة الحساب".

وبما ان قسم النفقات من الموازنة جاء على الشكل التالي:

أ- حركة الاعتمادات في موازنة عام ٢٠٠٠

النسبة %	ل ل .	مصادر الاعتمادات
100	69,000,000,000	الإعتمادات الاساسية
0	0	الإعتمادات المدورة من عام ٩٩
0	0	الإعتمادات الاضافية
٠	٠	الإعتمادات الملغاة
100	69,000,000,000	مجموع الإعتمادات
83.01	57,280,493,000	الإعتمادات المصروفة عام ٢٠٠٠
0	0	الإعتمادات المدورة الى سنة ٢٠٠١
16.98	11,719,507,000	الإعتمادات الواجب الغاؤها عام ٢٠٠٠
100	69,000,000,000	مجموع الإعتمادات

ب- النفقات المصروفة عام ٢٠٠٠

مجموع الجزء الثاني (أ)	مجموع الجزء الاول	الجزء الاول	
		2,594,000	11 مواد استهلاكية
		9,252,952,000	12 خدمات استهلاكية
		312,697,000	13 المخصصات الرواتب والاجور وملحقاتها
		24,200,000,000	14 التحويلات
		23,509,666,000	16 نفقات مختلفة
	57,277,909,000	57,277,909,000	مجموع الجزء الاول
			الجزء الثاني
		2,584,000	226 تجهيزات
2,584,000		2,584,000	مجموع الجزء الثاني (أ)
٠	٠	٠	انشاء ابنية متخصصة
٠	٠	٠	مجموع الجزء الثاني (ب)
2,584,000	57,277,909,000	57,280,493,000	مجموع النفقات المصروفة

ملاحظات التدقيق ➤

- النفقات المصروفة حسب البنود مع النسب المئوية

النسبة %	ل.ل.	الجزء الاول	
0.0045	2,594,000	مواد استهلاكية	11
16.14	9,252,925,000	خدمات استهلاكية	12
0.54	312,697,000	المخصصات الرواتب والاجور وملحقاتها	13
42.26	24,200,000,000	التحويلات	14
41.051	23,509,666,000	نفقات مختلفة	16
99.9955	57,277,909,000	مجموع الجزء الاول	
		الجزء الثاني	
0.0045	2,584,000	تجهيزات	226
0	0	صيانة	228
0	0	نفقات اخرى تتعلق بالاصول الثابتة المادية	229
	2,584,000	مجموع الجزء الثاني (أ)	
.	0	انشاء ابنية متخصصة	227
.	0	مجموع الجزء الثاني (ب)	
100	57,280,493,000	مجموع النفقات المصروفة	

ان نسبة النفقات المختلفة تمثل ٤١ % ، ونسبة التحويلات تمثل ٤٢,٢٥ % ونسبة خدمات استهلاكية تمثل ١٦,١٥ % من مجموع نسب النفقات المصروفة وباقي النسب هي متدنية جداً وتشكل ٠,٥٥٤ % من باقي نسب النفقات .

مع الاشارة الى ان مساهمة اليانصيب في الخزينة يشكل ٤٢,٢٥ % من اجمالي النفقات المصروفة وهي نسبة مرتفعة ولا يستهان بها علماً ان قيمة النفقات المصروفة تم الاستحصال عليها من خلال بيان النفقات المصروفة الذي تم اعداده في المركز الآلي في مديرية المحاسبة العامة ٢٠٠٠ وهو غير موقع من اي مرجع.

ولدى مقارنة نسب النفقات الواردة اعلاه مع النسب المستخرجة عن العام ٩٩ تبين ان النسب متقاربة جداً، مما لا يستدعي الملاحظة.

رابعاً: في حساب النتائج (قطع حساب عام ٢٠٠٠)

ل.ل.	ل.ل.	الواردات
		أ- الواردات المنفذة
	55,422,394,000	الواردات المحققة خلال السنة من حاصلات بيع اوراق اليانصيب وخلافه
	0	تضاف المبالغ غير المحصلة والمدورة من السنة السابقة
	55,422,394,000	المبالغ الموضوعه قيد التحصيل
	0	تنزل المبالغ الباقية قيد التحصيل والمدورة لسنة ٢٠٠١
	55,422,394,000	المبالغ المحصلة
	0	ب - المأخوذات من حساب مال الاحتياط لتغطية الاعتمادات المدورة من سنة ١٩٩٩ الى سنة ٢٠٠٠
55,422,394,000		مجموع الواردات المحصلة والمأخوذات من مال الاحتياط لتغطية الاعتمادات المدورة
		النفقات المصروفة

	57,277,909,000	ا- على الجزء الاول
	2,584,000	ب- على الجزء الثاني - أ
	0	ج- على الجزء الثاني - ب
57,280,493,000		مجموع النفقات المصروفة
-1,858,099,000		النتيجة الدفترية : زيادة النفقات على الواردات (بما فيها المأخوذات من مال الاحتياط)
0		تنزل المأخوذات من مال الاحتياط
-1,858,099,000		النتيجة النهائية : زيادة النفقات عن الإيرادات
		يقفل العجز البالغ ١,٨٥٨,٠٩٩,٠٠٠ ل.ل. في حساب مال الاحتياط استناداً للمادة ١٩٦ من قانون المحاسبة العمومية .

مع الاشارة الى ان نفقات الجزء الاول يتضمن مبلغاً وقدره /٢٤,٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ليرة لبنانية مساهمة مديرية الياصيب في تغذية الخزينة العامة مما يجعل النتيجة النهائية وقرأ وقدره /٢٢,٣٤١,٩٠١,٠٠٠/ ل.ل.

وبما ان النتيجة النهائية (والتي تم الحصول عليها بطرح النفقات من الواردات) في مديرية الياصيب الوطني تكون قد اسفرت عن عجز بمقدار /١,٨٥٨,٠٩٩,٠٠٠/ ل.ل. يقفل هذا العجز في حساب مال الاحتياط والبالغ كما يلي :

د / وضعية مال الاحتياط لمديرية الياصيب الوطني للعام ٢٠٠٠

مدين	الشرح	دائن	الشرح
		٢,٥٥٨,٣٢٧,١٩٢	رصيد وفر ٢٠٠٠/١/١
١,٨٥٨,٠٩٩,٠٠٠	الى ح/ النتيجة (عجز دورة عام ٢٠٠٠)		
٧٠٠,٢٢٨,١٩٢	رصيد وفر ٢٠٠٠/١٢/٣١		
٢,٥٥٨,٣٢٧,١٩٢	المجموع	٢,٥٥٨,٣٢٧,١٩٢	المجموع

د / سلفات لتغطية عجز موازنة الياصيب لعام ٢٠٠٠

٢٠٠٠/١٢/٣١ - رصيد	٢٠٠٠/١/١ - رصيد
-------------------	-----------------

بعد عرض حساب السلفات يظهر جلياً ان العجز البالغ /١,٨٥٨,٠٩٩,٠٠٠/ ل.ل. لم يقرأ عليه أي تعديل.

لذلك

ييدي ديوان المحاسبة وفي نطاق رقابته الادارية المؤخرة الملاحظات والإقتراحات الواردة في متن هذا التقرير مع وجوب الإلتزام بها لاسيما لجهة ما يلي :

اولاً : وجوب التقيد بأحكام المرسوم ٣٤٨٩ / ٦٥ لجهة مهل ارسال الحسابات .

ثانياً : وجوب التقيد بأحكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ لجهة اعداد الحسابات.

ثالثاً: وجوب التوقيع على بيان حركة الاعتمادات (الحساب الاداري) وختمه بختم المديرية.

ابلاغ نسخة عن هذا التقرير الى كل من - رئيس الجمهورية - رئيس مجلس النواب -
رئيس مجلس الوزراء - وزير المالية - مديرية المحاسبة العامة في وزارة المالية - محتسب
اليانصيب الوطني - النيابة العامة لدى الديوان.

x x x

تقريباً اتخذ بالاجماع في غرفة المذاكرة في بيروت بتاريخ الثامن من شهر تشرين الثاني
سنة ٢٠٢٢

كاتب الضبط	المستشار	المستشار	رئيس الغرفة
محمد الشحيمي	رانية اللقيس	نجوى الخوري	نللي ابي يونس

يحال على المراجع المختصة
بيروت في / ٢٠٢٢/
رئيس ديوان المحاسبة
القاضي محمد بدران